

القرار ١٥٠٦ (الدورة ١٥)

مسألة نشر حولية قانونية للأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٤٥١ (الدورة ١٤) المتخذ في ٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ الذي قررت بموجبه نشر حولية قانونية للأمم المتحدة تتضمن مواد وثيقة ذات طابع قانوني ، واذ ترى ان تشجيع انماء القانون الدولي والتزامه من الوظائف الاساسية للأمم المتحدة وان نشر الحولية المذكورة سيشكل ولا بد تدبيراً نافعا لتحقيق هذه الغاية ،

واذ تراعي ضرورة اجراء المزيد من الدراسة لشكل ومضمون الحولية المنتواة، وللأثار المالية التي ينطوي عليها نشرها، كما اتضح من المناقشات التي دارت في اللجنة السادسة ،

١- تقرّر ادراج مسألة حولية قانونية للأمم المتحدة في الجدول المؤقت لأعمال دورتها السابعة عشرة ؛

٢- وتدعو الدول الاعضاء الى موافاة الامين العام في موعد لا يتجاوز ١ حزيران (يونيه) ١٩٦٢ بالتعليقات او الملاحظات الكتابية اللازمة عن شكل ومضمون الحولية المنتواة .

الجلسة العامة ١٤٣

٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥